

عنوان الخطبة	في التسليم والانقياد نجاة العباد
عناصر الخطبة	١/علامات العبودية الصادقة ٢/التسليم والانقياد لله رب العالمين ٣/من أعظم نماذج التسليم لله تعالى ٤/من أهم مجالات التسليم لنصوص الكتاب والسنة ٥/خطورة الجرأة على النصوص الشرعية المحكمة ٦/حدود التسليم وأحكامه.
الشيخ	د. محمود بن أحمد الدوسري
عدد الصفحات	١٠

الخطبة الأولى:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِهِ الْكَرِيمِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ: فَالْعُبُودِيَّةُ الصَّادِقَةُ لَا تَتَحَقَّقُ إِلَّا بِالِاسْتِسْلَامِ وَالتَّسْلِيمِ وَالْإِنْقِيَادِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ -رَحْمَهُ



khutabaa.com

ص.ب 156528 الرياض 11788

+966 555 33 222 4

info@khutabaa.com

اللَّهُ-: "إِنَّ مَبْنَى الْعُبُودِيَّةِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ عَلَى التَّسْلِيمِ، وَعَدَمِ الْأَسْئَلَةِ عَنْ تَفَاصِيلِ الْحِكْمَةِ فِي الْأَوَامِرِ، وَالنَّوَاهِي، وَالشَّرَائِعِ".

وَمِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ: قَوْلُهُ -تَعَالَى- فِي شَأْنِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: (إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ) [البقرة: ١٣١]؛ وَقَوْلُهُ -تَعَالَى-: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ) [البقرة: ٢٠٨]؛ أَي: اْعْمَلُوا بِجَمِيعِ شَرَائِعِ الدِّينِ، وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْهَا شَيْئًا، وَلَا تَكُونُوا مِمَّنْ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوَاهُ؛ فَإِنَّ وَاْفَقَ الْأَمْرُ الْمَشْرُوعُ هَوَاهُ فَعَلَهُ، وَإِنْ خَالَفَهُ، تَرَكَهُ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ.

وَقَالَ -تَعَالَى-: (وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا) [النساء: ١٢٥]، قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَالِاسْتِسْلَامُ لَهُ يَتَضَمَّنُ: الْإِسْتِسْلَامَ لِقَضَائِهِ، وَأَمْرِهِ، وَنَهْيِهِ؛ فَيَتَنَاوَلُ فِعْلَ الْمَأْمُورِ، وَتَرْكَ الْمَحْظُورِ، وَالصَّبْرَ عَلَى الْمَقْدُورِ".



وَمِنْ أَعْظَمِ نَمَازِجِ التَّسْلِيمِ لِلَّهِ -تَعَالَى- فِي حَيَاةِ الْأَنْبِيَاءِ: عِنْدَمَا جَاءَ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- بِهَاجَرَ وَابْنِهَا الرِّضِيعِ إِسْمَاعِيلَ؛ وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ، وَسَقَاءَ فِيهِ مَاءً، ثُمَّ قَفَى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَقَالَتْ: "يَا إِبْرَاهِيمُ، أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ؟"، فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: "أَللَّهُ الَّذِي أَمَرَكَ بِهَذَا؟"، قَالَ: "نَعَمْ" قَالَتْ: "إِذَا لَا يُضِيْعُنَا"، ثُمَّ رَجَعَتْ. (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

فَخَلَدَ اللَّهُ -تَعَالَى- ذِكْرَى هَذَا التَّسْلِيمِ الْعَظِيمِ؛ فِي شَعِيرَةِ السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

وَمِنْ نَمَازِجِ التَّسْلِيمِ فِي حَيَاةِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: اسْتِسْلَامُهُ وَابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ لِأَمْرِ اللَّهِ -تَعَالَى- فِي الدَّبْحِ؛ فَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ -تَعَالَى- الْوَالِدَ بِقَتْلِ ابْنِهِ وَثَمَرَةَ فُرْؤادِهِ، وَقَدْ وَطَّنَ الْإِبْنُ نَفْسَهُ عَلَى الصَّبْرِ، وَهَانَتْ عَلَيْهِ فِي طَاعَةِ رَبِّهِ، وَرِضَا وَالِدِهِ؛ (فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ) [الصَّافَّاتِ: ١٠٣]؛ أَي:



اسْتَسْلَمًا وَانْقَادًا لِأَمْرِ اللَّهِ، فَلَمْ يَبْقَ هُنَاكَ مُنَازَعَةً لَّا مِنَ الْوَالِدِ وَلَا مِنَ الْوَلَدِ، بَلِ اسْتِسْلَامٌ صِرْفٌ، وَتَسْلِيمٌ مُحْضٌ.

وَوَخَّلَدَ اللَّهُ -أَيْضًا- ذِكْرَى هَذَا التَّسْلِيمِ الْعَظِيمِ، فَجَعَلَ ذِكْرَاهُ شَعِيرَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنْ شَعَائِرِ الدِّينِ؛ وَهُمَا: ذَبْحُ الْأَضَاحِيِّ، وَرُمِي الْجِمَارِ فِي الْحُجِّ؛ فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ رَمَى الشَّيْطَانَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي مَوَاقِعِ الْجِمَرَاتِ؛ عِنْدَمَا اعْتَرَضَ لَهُ؛ لِيُرِدَّهُ عَنِ تَنْفِيذِ أَمْرِ رَبِّهِ. فَيَا لَيْتَنَا نَتَذَكَّرُ هَذَا التَّسْلِيمِ عِنْدَ آدَائِنَا لِلْحُجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ حَتَّى يَزْدَادَ إِيمَانُنَا وَتَسْلِيمُنَا.

وَمَا أَكْثَرَ نَمَازِجِ التَّسْلِيمِ فِي حَيَاةِ نَبِيِّنَا -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَحَيَاتُهُ كُلُّهَا تَسْلِيمٌ وَيَقِينٌ وَانْقِيَادٌ لِلَّهِ -تَعَالَى-، وَيُظْهِرُ ذَلِكَ فِي تَبْلِيغِهِ لِلدَّعْوَةِ، وَصَبْرِهِ الْعَظِيمِ، وَرِضَاهُ فِي كُلِّ الْإِبْتِلَاءَاتِ، كَمَا تَمَثَّلَ فِي هَجْرِهِ لَوْطَنِهِ الْحَبِيبِ إِلَى قَلْبِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَحُسْنِ ظَنِّهِ بِاللَّهِ، وَطُمَأْنِينَتِهِ وَهُوَ فِي طَرِيقِ الْهَجْرَةِ، وَهُوَ فِي الْعَارِ: (إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا) [التَّوْبَةُ: ٤٠]، ثُمَّ تَضَحِّيَتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي غَزَوَاتِهِ الْعَظِيمَةِ، وَنَبَاتِهِ وَيَقِينِهِ بِنَصْرِ اللَّهِ -تَعَالَى-.



كَمَا ظَهَرَ - هَذَا التَّسْلِيمِ - فِي صَلَاحِ الْحَدِيثِيَّةِ، ذَلِكَمُ الصُّلْحِ الَّذِي لَمْ يَصْبِرْ  
 عَلَى بُنُودِهِ بَعْضُ سَادَاتِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -؛ حَيْثُ كَانَ يَقُولُ  
 لِمَنْ يَعْتَرِضُ عَلَيْهِ: "إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا" (رَوَاهُ  
 الْبُخَارِيُّ).

عِبَادَ اللَّهِ: وَمِنْ أَهَمِّ مَجَالَاتِ التَّسْلِيمِ لِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ:

١ - التَّسْلِيمُ لِلْمُعَيَّبَاتِ: وَهَذَا مِنْ أَهَمِّ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِ، قَالَ - تَعَالَى -:  
 (ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ \* الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ  
 بِالْغَيْبِ) [البقرة: ٢-٣]. وَالْعَيْبُ: هُوَ مَا غَابَ عَنِ شُهُودِ الْعِبَادِ،  
 وَمُدْرَكَاتِ عُقُولِهِمْ.

كَمَا يَدْخُلُ فِي الْمُعَيَّبَاتِ: الْأَخْبَارُ الَّتِي جَاءَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ سَوَاءً  
 كَانَتْ قِصَصًا، أَوْ أَخْبَارًا مَاضِيَةً، أَوْ تَنْبُؤَاتٍ لِلْمُسْتَقْبَلِ، وَأَحْوَالِ يَوْمِ  
 الْقِيَامَةِ، فَكُلُّ مَا جَاءَ مِنَ الْأَخْبَارِ - فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ كَلَامِ رَسُولِهِ



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَهُوَ حَقٌّ وَصِدْقٌ، يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا، وَقَبُولُهَا، وَتَصْدِيقُهَا التَّصْدِيقَ الْمُطْلَقَ، دُونَ كَيْفَ؟، وَلِمَاذَا؟، وَمِمَّ؟، وَلَوْ!، وَكَيْت!، وَلَعَلَّ!.

٢ - التَّسْلِيمُ لِلْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ - الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي - : وَتَقَبُّلُهَا بِالْإِدْعَانِ وَالْقَبُولِ وَالْعَمَلِ، سِوَاءِ أَدْرَكَ الْعَبْدُ حِكْمَةَ التَّشْرِيعِ فِيهَا أَمْ لَمْ يُدْرِكْ، فَحَسْبُهُ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَمْ يَشْرَعْهَا إِلَّا لِكُونِهَا فِي مَصْلَحَةِ الْإِنْسَانِ فِي دُنْيَاهُ وَأُخْرَاهُ.

قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : " أَتَّهَمُوا الرَّأْيَ؛ فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمْرَهُ لَرَدَدْتُ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ " (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

وَقَدْ ظَهَرَتْ حِكْمَةُ الْأَمْرِ النَّبَوِيِّ بَعْدَ ذَلِكَ؛ فَظَهَرَ لِلصَّحَابَةِ كَيْفَ كَانَ صَلُحُ الْحَدِيثِيَّةِ فَتَحًا، وَخَيْرًا لَهُمْ، وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ



اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ قَبَّلَ الْحَجَرَ: "إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا  
أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ" (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ).

٣- التَّسْلِيمُ لِلْأَحْكَامِ الْكُونِيَّةِ الْقَدَرِيَّةِ: وَالْيَقِينُ بِأَنَّ لِلَّهِ - تَعَالَى - الْحِكْمَةَ  
الْبَالِغَةَ، وَأَنَّهَا كُلُّهَا خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ.



khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788



+ 966 555 33 222 4



info@khutabaa.com



فَالْكُلُّ لَهُ الْحَقُّ فِي انْتِقَادِ الْمَنَاهِجِ الشَّرْعِيَّةِ؛ بِحُجَّةِ أَنَّ "الدِّينَ لَيْسَ حِكْرًا عَلَى طَائِفَةٍ" أَوْ بِقَوْلِهِمْ: "لَا تُفْحِمُوا الدِّينَ فِي كُلِّ شَيْءٍ!"

وَهُنَاكَ مَنْ يُثِيرُ الشُّبُهَاتِ وَالشُّكُوكَ وَالْإِعْتِرَاضَاتِ عَلَى ثَوَابِتِ هَذَا الدِّينِ وَأَصُولِهِ وَأَحْكَامِهِ؛ بَلْ أُنشِئَتْ - مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ - مَوَاقِعُ الْكُتُبِ الرَّوَيْيَّةِ، وَقَنَوَاتُ فَضَائِيَّةِ، وَدُورُ نَشْرِ، تَمَكَّرُ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَوَافَقَتْ - عِنْدَ بَعْضِ أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ - قُلُوبًا حَاوِيَةً مِنَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ؛ آلَتْ بِبَعْضِهِمْ إِلَى الْحَيْرَةِ وَالشَّكِّ!!

وَنُلاحِظُ - فِي هَذِهِ الْأَزْمَةِ الْمُتَأَخِّرَةِ - كَثْرَةَ الْأَمْرَاضِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ؛ كَالْفَلَقِ، وَالْحَيْرَةِ، وَالْإِضْطِرَابِ، وَالْإِكْتِنَابِ، وَمَرْدُّ كَثِيرٍ مِنْهَا إِلَى الْإِعْتِرَاضَاتِ عَلَى الْأَخْبَارِ الْعَيْبِيَّةِ، أَوْ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، أَوْ أَقْدَارِ اللَّهِ الْمُؤَلِمَةِ، وَلَا سَبِيلَ لِعِلَاجِهَا إِلَّا بِمَعْرِفَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - حَقَّ الْمَعْرِفَةِ، وَتَعْظِيمِهِ وَإِحْلَالِهِ، وَالتَّعَبُّدِ لَهُ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، وَصِفَاتِهِ الْعُلَى، فَهُوَ عَلَامُ الْعُيُوبِ، وَبِهَذَا التَّسْلِيمِ وَالتَّفْوِيضِ تَحْصُلُ الرَّاحَةُ، وَالسَّكِينَةُ، وَالطَّمَأْنِينَةُ.



وَمَثَّةٌ أَمْرٌ يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ: لَا بُدَّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَعْلَمَ حُدُودَ هَذَا التَّسْلِيمِ  
 وَأَحْكَامَهُ، فَلَا يُدْخِلُ فِي التَّسْلِيمِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، فَيَكُونُ سَبَبًا لِإِضْعَافِ أَصْلِ  
 التَّسْلِيمِ؛ كَمَا هُوَ شَأْنُ "الْمَنْهَجِ الصُّوْفِيِّ" الَّذِي يُلْغِي "العَقْلَ"، وَيُقَدِّمُ  
 "الدَّوْقَ" وَ"الْوَجْدَ" عَلَى "النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ"، وَيُدْخِلُونَ فِي التَّسْلِيمِ مَا  
 لَيْسَ مِنْهُ؛ مِنْ الحُرَافَاتِ وَالْحَزْوَاعِلَاتِ، الَّتِي لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهَا دَلِيلٌ شَرْعِيٌّ،  
 وَيَرْفُضُهَا العَقْلُ الصَّرِيحُ، بِحُجَّةِ التَّسْلِيمِ!



khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788



+ 966 555 33 222 4



info@khutabaa.com